



الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
الوزير

رقم المحفوظات : ١٧ - ٧٢.٢
بيروت في : ١٥ آذار ٢٠١١

تعميم رقم ١٧

يتعلق بوجوب تقييد جميع المستشفيات بإجراءات الإعتاماد

تذكر وزارة الصحة العامة، بوجوب الإلتزام بإجراءات الإعتاماد المتبعة التي صيغت بناءً على توصية خبراء حياديين والتي تم التفاهم عليها مع جميع الأفرقاء المعنيين، علماً ان حيازة الإعتاماد هو شرط ضروري للتعاقد مع الجهات الضامنة الرسمية وفقاً لما تنص عليه القوانين.
إن جميع الآليات والقرارات التنظيمية المتعلقة بعملية الإعتاماد هي منشورة على موقع الوزارة الإلكتروني www.moph.gov.lb ويمكن العودة إليها عند الحاجة.

إننا ننبه تحديداً إلى وجوب الإلتزام بمواعيد الزيارات التي حددتها المستشفيات بالتفاهم مع مؤسسات التدقيق وابلغتها الوزارة عند تقديم الطلب. في حال رغبت المستشفى بتأجيل موعد زيارة التدقيق عليها التفاهم مع مؤسسة التدقيق على الموعد الجديد وتقديم طلب بذلك إلى الوزارة موقع من المستشفى والمدقق للنظر به. مع العلم بأن الحد الأقصى لإنجاز زيارات التدقيق هو نهاية شهر أيلول 2011.

كما نذكر المستشفيات التي لم توقع بعد عقد الإلتزام "Contrat d'engagement" بأنه يتوجب عليها القيام بذلك قبل نهاية شهر آذار 2011.

وزير الصحة العامة

د. محمد جواد خليفة

يلغ:

- المديرية العامة للصحة
- المستشفيات الحكومية
- نقابة المستشفيات الخاصة
- المحفوظات